



جمهوريّة مصر العربيّة

وزارة الاتصالات والصناعة

الوزير

قرار

وزير التجارة والصناعة

رقم ٤٦٣ لسنة ٢٠١٥

في شأن استمرار فرض رسم صادر على قصاصات وفضلات الأقمشة

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الإستيراد والتصدير؛  
 وعلى القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٥ في شأن تعديل بعض أحكام القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الإستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المصدرة والمستوردة الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠١٥ وتعديلاتها؛

وعلی القرار الوزاري رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠١١ في شأن فرض رسم صادر على قصاصات وفضلات الأقمشة؛

وعلی القرار الوزاري رقم ٩٤١ لسنة ٢٠١٤ في شأن استمرار فرض رسم صادر على قصاصات وفضلات الأقمشة؛

وعلی مذكرة قطاعي الاتفاقيات التجارية والتجارة الخارجية المؤرخة في

٢٠١٥/١٢/١٤

### قرار (المادة الأولى)

يفرض رسم صادر بواقع ٣٥٠٠ جنيه على الطن من قصاصات وفضلات وخرق وأسمال الأقمشة (من البند الجمركي 6310).

### (المادة الثانية)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار.

### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري وي العمل به لمدة عام اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير  
التجارة والصناعة

مهندس / طارق قابيل



وزارة المالية

مصلحة الجمارك

قطاع النظم والإجراءات الجمركية  
الإدارة المركزية للتعريفة والقيمة والمنشأ

منشور تعريفات رقم (47) لسنة 2015

إلى السيد /

تحية طيبة وبعد...

الموضح عاليه قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٩٦٣ لسنة ٢٠١٥ والمنشور بالواقع المصري بالعدد ٢٨٩ (تابع) في 2015/12/21 بشأن استمرار فرض رسم الصادر على قصاصات وفضلات الأقمشة وي العمل به لمدة عام اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره وجاء التفضل بالإهاطة والتنبيه باذاعته على الإدارات المختصة التابعة لسيادتكم.

ونفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير ...

رئيس الإدارة المركزية للتعريفة

والقيمة والمنشأ

(عاصم علي محمد)

مدير عام

الإدارة العامة للتعريفة

(سوزان فتح الله جوهر)

الدمر

٢٠١٥/١٢/١٤